



المملكة العربية السعودية

الجمعية الخيرية لحفظ القرآن الكريم منحة مكررات

مسجلة في المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (3664)

آلية إدارة طلبات العضوية في الجمعية العمومية





أولاً : آلية التقديم للعضوية :

١ - أن يتقدم طالب العضوية بطلب انضمام الى الجمعية عن طريق تعبئة استمارة طلب العضوية

٢ - عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية ولا يعتبر الطلب مقبولاً الا بصدر قرار مجلس الإدارة بذلك ، ويبلغ طالب العضوية بما يقرره المجلس في شأن طلبه ، بالقبول أو الرفض مع ذكر أسباب الرفض إن وجدت .

٣ - أن يدفع رسوم الاشتراك السنوية ومقدارها ٣٠٠ ريال سعودي

٤ - إضافة بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على عضويته .

٥ - الالتزام بقرارات الجمعية العمومية .

٦ - التعاون مع الجمعية لتحقيق أهدافها .

٧ - إصدار بطاقة العضوية

ثانياً : آلية إلغاء للعضوية :

١ - تعبئة العضو لاستمارة اعتذار عن عضوية الجمعية العمومية مع ذكر المبررات ان وجدت .

٢ - عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية .

٣ - حذف بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على إلغاء عضويته من قبل

مجلس الإدارة .

٤ - إبلاغ العضو المستبعد بإنهاء عضويته .

ثالثاً : شروط التقديم لعضوية مجلس الإدارة :

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:

١- أن يكون سعودي الجنسية.

٢- أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره

٣- أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.





المملكة العربية السعودية

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة مزار
مسجلة في المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (3664)

الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

١- الوفاة.

٢- الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.

٣- إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة بالمادة (٣).

٤- إذا ألحق بالجمعية أضراراً سواء كانت مادية أو معنوية عن عمد، ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.

٥- إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة ستة أشهر من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطاره بخطاب على عنوانه المدون لديها وفيما عدا الحالتين (١، ٢) يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.

سادساً : إعادة العضوية لمن فقدها:

يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو أو لو رثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينياً ومهما كانت الأسباب.

**** تمت الموافقة على تحديث وتعديل هذه السياسة في محضر اجتماع مجلس الإدارة**

رقم ٩ وتاريخ ١١/٦/١٤٤٥هـ

١٤٢٢هـ

